

والعشرين للجمعية العامة ، مؤتمراً خاصاً لعقد التبرعات لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وكذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٨٠ (٥٢) بشأن المؤسسة الصادر في ٣١ تموز/ يوليه ١٩٧٤ ،

١ - تعرب عن تأييدها الكامل لقرار مجلس إدارة مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة الصادر بعنوان "إعلان حالة طوارئ بالنسبة للأطفال في البلدان النامية نتيجة للازمة الاقتصادية الراهنة" (٢٢) ؛

٢ - وتناشد على وجه الاستعجال جميع الحكومات ، ولا سيما حكومات البلدان الصناعية وغيرها من المترفعين المحتملين ، ان تزيد تبرعاتها للمؤسسة لكي يتسعى لها توسيع مساعدتها للأطفال في البلدان النامية والاستجابة الفعالة لحالة الطوارئ التي حلّت بهم ؛

٣ - وترجو الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع المدير التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، بعقد مؤتمرات سنوية عادية خلال التبرعات للمؤسسة ، وذلك ابتداءً من عام ١٩٧٥

الجلسة العامة ٢٣٠٦

٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤

٥ - ٢٩) - التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

اذ تذكر قراريها ٢٩٧٤ (٢٧-٥) المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ و ٣١٧٧ و ٣١٧٢ ،
٥-٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ المتعلقين بالتعاون فيما بين البلدان النامية ،

واذ تذكر أيضاً قرارها ٣١٧٢ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣
بشأن عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مكرسة للانماء والتعاون الاقتصادي الدولي ،

واذ تدرك الدور الذي يجب أن يؤديه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في اقامة نظام اقتصادي دولي جديد وفقاً للأحكام المتصلة بالموضوع في الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد (٢٣) وللذين اعتمدتهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السادسة ، والمساهمة التي يمكن للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية أن يساهم بها في اقامة مثل هذا النظام الاقتصادي الجديد ،

واذ تعي الحاجة إلى اضفاء صفة عالمية حقيقية على التعاون الإنمائي الدولي ، والتي النهوض بالفعالية العامة لنشاطات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وتوسيع ابعاد هذه النشاطات عن طريقبذل مجهود شامل لتجسيم واستخدام قدرات البلدان النامية وخبراتها ومواردها ،

(٢٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السابعة والخمسون ، المطبق رقم ٩ (E/5528) الفقرة ٦

(٢٣) القرار ٣٢٠١ (٥-٦) و ٣٢٠٢ (٥-٦)

واقتناعاً منها بالحاجة الى الانتفاع الى اقصى حد بقدرات جميع الدول الاعضاء وخبراتها ،
بغض النظر عن درجة نمائتها ، في اطار مسعى موحد يهدف الى الارساع بالانماط المتكامل للبلدان
النامية ، ولا سيما تلك التي هي نسبياً اقل نمواً بينها ،

واقتناعاً منها ايضاً باهمية ضمان امثل وقوع للاثر التضاعفي للمساعدة المقدمة الى البلدان
النامية ، وعلى وجه الخصوص تلك التي يقدمها برنامج الام المتحدة الانمائي ،

١ - تقرير التقرير النهائي للفريق العامل المعنى بالتعاون التقني فيما بين البلدان
النامية (٢٤) آخذة في الاعتبار القرار الذي اتخذه مجلس ادارة برنامج الام المتحدة الانمائي
في دورته الثامنة عشرة (٢٥) ، وتطلب الى مدير البرنامج ، تبعاً لذلك ، ان يتخذ كافة التدابير
المناسبة لتنفيذها ؟

٢ - وتقرير انشاء وحدة خاصة ضمن برنامج الام المتحدة الانمائي لتشجيع التعاون التقني
فيما بين البلدان النامية ، ولا سيما عن طريق تنفيذ توصيات الفريق العامل ، علماً بأنه ينبغي ان تكون
لهذه الوحدة الوظائف المنصوص عليها في التذييل التابع لتقرير الفريق العامل ، وان يكون هدفها
ادماج نشاط التعاون التقني فيما بين البلدان النامية هذا ادماجاً كلياً في البرنامج ؟

٣ - وتدعى الوكالات المشتركة والمنفذة بجهاز الام المتحدة الانمائي الى تنفيذ التدابير
الواردة في التوصيات الموجهة اليها في تقرير الفريق العامل ، والتي ايلاء كامل دعمها للدول الاعضاء
ولبرنامج الام المتحدة الانمائي من اجل تنفيذ توصيات الفريق العامل ، على الوجه المناسب ؟

٤ - وتترجم مجلس ادارة برنامج الام المتحدة الانمائي ان يبحث في دورته العشرين
نطاق ندوة حكومية دولية عن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، تعقد في وقت مبكر تحت
اشراف برنامج الام المتحدة الانمائي ، وبرعاية الام المتحدة ، وان يبحث الترتيبات المالية والضرورية
لهذه الندوة ، على ان تسبقها اجتماعات حكومية اقليمية ، وان يوافي الجمعية العامة في دورتها
الثلاثين ، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التاسعة والخمسين ، بتقرير عن
التدابير المتخذة في هذا الشأن ؟

٥ - وتترجم اللجان الاقليمية ان تدرس تدابير تستهدف تنفيذ التوصيات الموجهة اليها
في تقرير الفريق العامل ، وان توليها عنايتها على سبيل الاولوية ؟

٦ - وتطلب الى مدير برنامج الام المتحدة الانمائي ان يوافي الجمعية العامة في
دورتها الثلاثين ، بواسطة مجلس ادارة البرنامج والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بتقرير عن
اتخاذ من اجراءات فيما يتعلق بالفترتين ١ و ٤ اعلاه ، وعما حقق من تقدم بخصوص سير عمل الوحدة
ال الخاصة الوارد ذكرها في الفقرة ٢ اعلاه ؟

(٢٤) DP/69 ، الفرع الثاني .

(٢٥) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السابعة
والخمسون ، الملحق رقم ٢ الف (E/5543/Rev.1) الفقرة ٢٢٤ .

٧ - وتطلب الى الوكالات المشتركة والمنفذة بجهاز الام المتحدة الانمائي واللجان
االقليمية ان تعلم الجمعية العامة في دورتها الثلاثين عما اتخذه من اجراءات عملا بالطلب الوارد
في هذا القرار ، وذلك بواسطة مجلس ادارة برنامج الام المتحدة الانمائي والمجلس الاقتصادي
والاجتماعي ، وان تقدم تقارير دورية بعد ذلك ، ابتداءً من ١٩٢٦ ، بواسطة مجلس ادارة برنامج
الام المتحدة الانمائي ، في الدورة التي يعقدها في كانون الثاني /يناير ، وبواسطة المجلس
الاقتصادي والاجتماعي :

٨ - وتطلب الى الامين العام ان يقوم ، بالاشتراك مع مدير برنامج الام المتحدة
الانمائي ، بتوجيهه نظر الدول الاعضاء الى تقرير الفريق العامل ونشر هذا التقرير على نطاق واسع
عن طريق ادارة شؤون الاعلام ومركز الاعلام الاقتصادى والاجتماعى التابع للامانة العامة ، وبموافقة
الجمعية العامة في دورتها الثلاثين ، بواسطة مجلس ادارة برنامج الام المتحدة الانمائي في
دورته العشرين والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بتقرير عما تم اتخاذه من اجراءات :

٩ - وتطلب الى الامين العام ان يعد تقريرا مرحليا عن التدابير التي اتخذها
برنامج الام المتحدة الانمائي والوكالات المنفذة والمشتركة ، واللجان القليمية ، عملا بالطلب الوارد
في هذا القرار ، وان يقدم التقرير للنظر فيه ، الى اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية
العامة المكرسة للانماء والتعاون الاقتصادي الدولي والتي ستعقد في ١٩٢٥ :

١٠ - وتقرر ان تنظر في مسألة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في دورتها
الاستثنائية المكرسة للانماء والتعاون الاقتصادي الدولي ، وان تدرج ، في جدول الاعمال المؤقت
لدورتها الثلاثين ، بندا عنوانه "التعاون التقني فيما بين البلدان النامية" .

الجلسة العامة ٣٢٠٦
٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٢٤

٣٢٥٢ (٢٩ - ٢) - تطبيق اللامركزية على نشاطات برنامج الام المتحدة الانمائي

ان الجمعية العامة ،

از تشير الى قرارها ٢٦٨٨ (٢٥ - ٢) المؤرخ ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٢٠ بشأن
كفاية جهاز الام المتحدة الانمائي ، والقرارات اللاحقة الصادرة عن مجلس ادارة برنامج الام المتحدة
الانمائي بشأن تطبيق اللامركزية على نشاطات البرنامج وال الحاجة الى ضمان استمرار بقاء برنامج الام
المتحدة الانمائي ببرنامجا مفرداً وموحداً ،
وقد نظرت في تقرير مجلس ادارة برنامج الام المتحدة الانمائي عن دورته الثامنة عشرة (٢٦)،
والفرع ذى الصلة بهذه الموضع من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن دورته السابعة
والخمسين (٢٢)،

(٢٦) المرجع نفسه ، المطبق رقم ٢ الف (Rev.1/E/5543).

(٢٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، المطبق رقم ٣

(A/9603) ، الفصل السادس ، الفرع الثاني (٢) .